

بحوث في فقه الرجال

[162] وسادسا - ان ما ادعى دلالة من الروايات الخاصة غير تام فانه مضافا لضعف سند هذه الروايات لا نظر لهذه الروايات لاثبات المنازل على قدر الروايات مطلقا. بل من المقطوع به عدم صحة ذلك فان الوثيقة والحجية مفروقتان في كلام الامام في حق الذي يراد معرفة منزلته وإنما أعطي نحو مائز طريقي يعرف من خلاله منازل الرجال وقربهم للائمة (عليهم السلام). وأيضا فان الاستدلال المذكور استدلال بأمر غالبي لوضوح عدم الملازمة إذ رب صديق ورع هو أقل رواية ممن هو أقل منه ورعا وصلاحا.. كما انه من المحتمل جدا ان يكون المراد بالاحاديث التقدم اعطاء ضابطة لمعرفة الرجال بالنظر إلى فقه وتدبر الروايات لا لمجرد الرواية وهذا نحو ضابطة موضوعية عقلانية ويؤيد هذا الاحتمال ما رواه الكشي نفسه في مرفوعة المحمدي عن الصادق (عليه السلام) [اعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا فانا لا نعد الفقيه منهم فقيها حتى يكون محدثا فقليل له أو يكون المؤمن محدثا قال: يكون مفهما والمفهم المحدث] (1). فان قوله (عليه السلام) فيها [بقدر ما يحسنون] ظاهر في إرادة التفقه والتدبر ولذا عقبه بما هو مترتب على هذه العبارة وهو قوله [فانا لا نعد الفقيه.. الخ] فانه لولا الحمل المذكور لما كان لهذا التفرع والترتيب مناسبة كما لا يخفى على المتأمل فتأمل. إلا ان الرواية ساقطة سنداً بالارسال. ويؤيد الاحتمال المتقدم أيضا ما في مكاتبة أبو الحسن بن ما هوية عن أبي الحسن الثالث (عليه السلام) في سؤال عمن يأخذ معالم دينه فأجابه (عليه السلام) _____ (1) اختيار معرفة الرجال باب فضل الرواية

والحديث ص 3. (*) _____